

الأوامر والقرارات

وزارة الرياضة

تسمية

بمقتضى أمر عدد 1246 لسنة 2003 مؤرخ في 2 جوان 2003.

كلّف السيد صالح السويسي، أستاذ أول للشباب والرياضة، بمهام رئيس مصلحة الإعلامية والوسائل السمعية البصرية بالمعهد الأعلى للرياضة والتربية البدنية بصفاقس.

وزارة الشؤون الاجتماعية والتضامن

قرار من وزيرى الشؤون الاجتماعية والتضامن والصحة العمومية مؤرخ في 5 جوان 2003 يتعلق بإتمام القرار المؤرخ في 10 جانفي 1995 المتعلق بضبط قائمة الأمراض المهنية.

إن وزيرى الشؤون الاجتماعية والتضامن والصحة العمومية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 28 لسنة 1994 المؤرخ في 21 فيفري 1994 المتعلق بنظام تعويض الأضرار الناتجة عن حوادث الشغل والأمراض المهنية وخاصة الفصل 3 منه،

وعلى القانون عدد 56 لسنة 1995 المؤرخ في 28 جوان 1995 المتعلق بالنظام الخاص للتعويض عن الأضرار الناتجة عن حوادث الشغل والأمراض المهنية بالقطاع العمومي،

وعلى القرار المؤرخ في 10 جانفي 1995 المتعلق بضبط قائمة الأمراض المهنية والمتمم بالقرار المؤرخ في 15 أفريل 1999.

قرراً ما يلي :

فصل وحيد - نقحت وتممت قائمة الأمراض المهنية المنصوص عليها بالفصل عدد 3 من القانون عدد 28 لسنة 1994 المؤرخ في 21 فيفري 1994 المشار إليه أعلاه بالجدول أعداد 4 و14 و15 و17 و18 و31 و80 و82 الملحقة بهذا القرار.

تونس في 5 جوان 2003.

وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن

الشاذلي النفاتي

وزير الصحة العمومية

الحبيب مبارك

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

الجدول رقم : 4

بيان المرض	أجل التكفل بالعلاج	القائمة البيانية لأهم الأعمال التي قد تسبب المرض
<p>- إصابات إكزيمية الشكل متكررة بعد التعرض من جديد للكوبالت ومركباته المعدنية أو مثبتة باختبار جلدي سطحي خاص إيجابي النتيجة.</p> <p>- التهاب الأنف المتكرر بعد التعرض من جديد للخطر أو المثبت باختبار خاص.</p> <p>- ربو أو ضيق التنفس ربوي الشكل مشخص موضوعيا باستقصاء وظيفة التنفس ومتكرر بعد التعرض من جديد للخطر أو المثبت باختبار خاص.</p> <p>- قصور التنفس المزمن الانسدادي الناتج عن مرض الربو.</p>	15 يوما	<p>كل الأعمال المعرضة لاستعمال ومباشرة الكوبالت أو أحد مركباته المعدنية خاصة :</p> <p>- تلوين البلور،</p> <p>- طلي المعادن،</p> <p>- التلبيس بالكهرباء،</p> <p>- الصناعة الخزفية : تبييض المعاجين وتحضير الملونات المخصصة لتزيين الأكسية الخارجية،</p> <p>- أدهان وبرانيق : صناعة الأصبغة الملونة والجفافة،</p> <p>- الحبر الاصطناعي،</p> <p>- عوامل الإنشاء الكيماوي،</p> <p>- تحضير العديد من الخلائط المقاومة للحرارة العالية والتآكل والتلف</p>
	15 يوما	
	15 يوما	
سنة واحدة		

الجدول رقم : 14

أغبرة وأدخنة أكسيد الحديد

بيان المرض	أجل التكفل بالعلاج	القائمة الحصرية للأعمال التي قد تسبب المرض
<p>(أ) <u>السحار الحديدي:</u></p> <p>- إعتلال رئوي مزمن يتميز إشعاعيا بإنتشار حبوب نقطية يمكن أن تصاحبها ظلال كثيفة وتتجلى من خلال اضطرابات وظيفية(خاصة: إختناق/ ثر قصبي/ سعال) مثبتة بإستقصاءات على الجهاز التنفسي،</p> <p>- مضاعفات قلبية: عجز ظاهر بالبطين الأيمن.</p>	15 سنة بعد التوقف عن التعرض للخطر (على أن لا تقل مدة التعرض للعنصر المسبب عن سنتين)	<p>(أ) الأعمال المعرضة لإستنشاق أغبرة وأدخنة أكسيد الحديد، خاصة: إستخراج وطحن وتفتيت ومعالجة خامات الحديد والصخر و صناعة الحديد والمطالة واللحام.</p>
<p>(ب) <u>مضاعفات أخرى للسحار الحديدي:</u></p> <p>- سرطان قصبي رئوي بدائي.</p>	30 سنة	<p>(ب) الأعمال المنجزة في مناجم الحديد.</p>

الإثمد ومشتقاته

بيان المرض	أجل التكفل بالعلاج	القائمة البيانية لأهم الأعمال التي قد تسبب المرض
<p>- سحار الإثمد: إعتلال رئوي تظهره تشخيصات إشعاعية خصوصية يكون مصحوبا أو غير مصحوب بإضطرابات مثل السعال والنفث وضيق التنفس.</p> <p>- إصابات إكزيمية الشكل متكررة بعد التعرض من جديد للخطر.</p>	<p>15 سنة بعد التوقف عن التعرض للخطر (على أن لا تقل مدة التعرض عن سنتين)</p> <p>شهر واحد</p>	<p>الأعمال المعرضة لإستنشاق أغبرة وأدخنة وأبخرة الإثمد خاصة:</p> <p>- أعمال حفر وكسر وإستخراج خامات تحتوي على الإثمد،</p> <p>- تقطيت وسحق وغريلة ومعالجة خامات تحتوي على الإثمد،</p> <p>- أعمال التصفية والحرق والإختزال الحراري والأكسدة لخامات معادن أو مواد محتوية على الإثمد،</p> <p>- خلط أكسيد الإثمد وتعبئته في أكياس.</p>

الغبار المعدني المحتوي على ثاني أكسيد السيليسيوم

بيان المرض	أجل التكفل بالعلاج	القائمة البيانية لأهم الأعمال التي قد تسبب المرض
<p>السحار السيليسي: تليف رئوي بسبب غبار ثاني أكسيد السيليوس يتميز بعلامات إشعاعية خصوصية أو بتصوير شعاعي مقطعي تكثيفي أو، كلما أمكن، بمعاينة تشريحية مرضية سواء كان متبوعاً أو غير متبوع بإضطرابات وظيفية.</p> <p><u>مضاعفات هذه الإصابات:</u></p> <p>(أ) مضاعفات قلبية: عجز ظاهر بالبطين الأيمن</p> <p>(ب) مضاعفات جنبوية رئوية: - السل أو غيره من أمراض المتقطرات المنضافة والمثبتة. - النخر الجوفي غير العفن - داء الرشاشيات داخل الأجواف المثبت بتحليل مصلي.</p> <p>(ت) مضاعفات غير مميزة: - إسترواح الصدر العفوي، - نقيح قصبي رئوي شبه حاد أو مزمن. - عجز تنفسي حاد يستدعي علاجاً مكثفاً.</p>	<p>15 سنة بشرط التعرض للعنصر المسبب لمدة لا تقل عن سنتين</p> <p>15 سنة بشرط التعرض للعنصر المسبب لمدة لا تقل عن سنتين</p>	<p>الأعمال المعرضة لإستنشاق أغبرة تحتوي على أكسيد السيليس خاصة: - أعمال الحفر والكسر وإستخراج ونقل الخامات أو الصخور المحتوية على ثاني أكسيد السيليس، - تقطيت ورحي وغريلة ومباشرة الخامات أو الصخور الجافة المحتوية على ثاني أكسيد السيليس، - تهذيب ونحت الصخور المحتوية على أكسيد السيليس، - صناعة ومياعة المواد الساحجة ومواد التنظيف وغيرها من المواد المحتوية على ثاني أكسيد السيليس، - أعمال الصقل والنشر والقطع لمواد جافة تحتوي على ثاني أكسيد السيليس، - إستخراج وتنويب وشق وتهذيب ونحت وجلي الأردواز، - إستعمال مسحوق الأردواز (شيبست مسحوق) كشحنة في إنتاج المطاط أو في تحضير المعاجين الدهنية أو المكثلات، - إستخراج ورحي وتكليف الطالك في وسط مختص، إستعمال الطالك كملع وكشحنة في كشط الورق وفي بعض الأدهان وفي تحضير المساحيق التجميلية وفي خلط المطاط، - صناعة الكاربورندوم والبلور والمواد الخزفية ومواد أخرى مقاومة للحرارة، - أعمال الصهر التي تعرض للغبار الرملي وسفع وتذرية وتعرية الرمال،</p>

جدول رقم 17 (تابع):

القائمة البيانية لأهم الأعمال التي قد تسبب المرض	أجل التكفل بالعلاج	بيان المرض
<p>- أعمال تهذيب وصقل وبري مواد جافة بواسطة رحي تحتوي على ثاني أكسيد السيلييس،</p> <p>- أعمال التعرية والصقل برشق الرمل،</p> <p>- أعمال البناء والصيانة والهدم التي تعرض لإستنشاق غبار يحتوي على ثاني أكسيد السيلييس،</p> <p>- إستخدام ورحي وتكييف وصناعة وإستعمال الغرافيت كعنصر صامد بالخصوص، وصناعة المساري الكهربائية.</p>	<p>15 سنة بشرط التعرض للعنصر المسبب لمدة لا تقل عن سنتين</p> <p>30 سنة</p>	<p>ث) إصابات سحارية بذات الجنب مع نوع رئياني (متلازمة كبلان كولينات)</p> <p>ج) تجمع السحار مع تصلب الجلد المجموعي المتصاعد (متلازمة إيرسموس).</p> <p>ح) سرطان قصبي رئوي ناتج عن السحار السيلييسي.</p>

غبار الأسبست

الأعمال التي قد تسبب المرض	أجل التكفل بالعلاج	بيان المرض
<p><u>القائمة البياتية لأهم الأعمال:</u></p> <p>الأعمال المعرضة لإستنشاق غبار الأسبست خاصة:</p> <p>- إستخراج ومباشرة ومعالجة خامات وصخور الأسبست،</p> <p>- مباشرة وإستعمال الأسبست الخام في العمليات الصناعية التالية:</p> <p>• الأسبست- الإسمنت،</p> <p>• الأسبست- البلاستيك،</p> <p>• الأسبست- النسيج،</p> <p>• الأسبست - المطاط،</p> <p>• ورق مقوى، وورق ولبد الأسبست،</p> <p>• طلاء، وصحائف ووصلات من الأسبست،</p> <p>• حشو بطائن الإحتكاك تحتوي على الإسبست،</p> <p>• منتجات مقولبة أو مواد عازلة محتوية أساسا على الأسبست،</p> <p>- الندف والغزل والنسيج وخطاطة المنتجات المحتوية على الأسبست،</p> <p>- إستعمال وتحطيم وإزالة المواد المحتوية على الأسبست: الأسبست المقنوف، عزل الحرارة بواسطة مواد الأسبست،</p> <p>- هدم المواد والمعدات المحتوية على الأسبست،</p> <p>- إزالة الأسبست،</p> <p>- أعمال وضع وإزالة العوازل الحرارية المحتوية على الأسبست،</p>	<p>20 سنة بشرط التعرض للعنصر المسبب لمدة لا تقل عن سنتين</p> <p>20 سنة</p> <p>40 سنة</p> <p>40 سنة</p>	<p>(أ) سحار الأسبست:</p> <p>- التليف الرئوي والمشخص بعلامات إشعاعية خاصة سواء حصلت أم لم تحصل تغيرات في إستقصاءات الوظيفة التنفسية.</p> <p>- المضاعفات:</p> <p>عجز تنفسي حاد،</p> <p>عجز البطين الأيمن</p> <p>(ب) إصابات جنبوية حميدة مع أو بدون تغيرات في الإستقصاءات الوظيفة التنفسية:</p> <p>- ذات الجنب النضحية،</p> <p>- تثخن جنبوي على الجانبين منتظم أو غير منتظم في مستوى الحجاب،</p> <p>- صفيحات جنبوية نسبية التكلس على الجانبين جدارية أو حجابية أو منصفية،</p> <p>- صفيحات تامورية.</p> <p>(ت) ورم المتوسطة الخبيث البدائي بالجنب أو بالتامور أو بالصفاق.</p> <p>(ث) غير ذلك من الأورام الجنبوية البدائية.</p>

الأعمال التي قد تسبب المرض	أجل التكفل بالعلاج	بيان المرض
<p>- أعمال التجهيز والصيانة والحفظ المنجزة بآلات أو في محلات وتوابع المحلات مكسوة أو محتوية على مواد يدخل الأسبست في تكوينها، - مسالك أدخنة الأفران، - الأعمال التي تستوجب عادة حمل ملابس تحتوي على الأسبست.</p>		
<p>القائمة الحصرية للأعمال: الأعمال المرتبطة مباشرة بإنتاج مواد محتوية على الأسبست: - الأعمال التي تتطلب استعمال الأسبست السائب، - أعمال العزل التي تستعمل المواد المحتوية على الأسبست، - أعمال تحمية الأسبست، - أعمال وضع وإزالة المواد المحتوية على الأسبست، - أعمال إنشاء وإصلاح البواخر، - أشغال معملية وقطع وصقل مواد محتوية على الأسبست، - صناعة مواد الإحتكاك المحتوية على الأسبست، - أعمال الصيانة أو الحفظ منجزة على تجهيزات محتوية على الإسبست.</p>	<p>35 سنة بشرط التعرض للعنصر المسبب لمدة لا تقل عن سنتين</p>	<p>سرطان قصبي رئوي بدائي</p>

البنزين والمواد التي تحتويه

بيان المرض	أجل التكفل بالعلاج	القائمة البيانية لأهم الأعمال التي قد تسبب المرض
<p>- إضطرابات معدية ومعوية غير حمية مصحوبة ببقية متكرر.</p> <p>- إصابات دموية مكتسبة، معزولة أو مشتركة، من نوع نقص أو خلل التنسج:</p> <p>. فقر الدم سوي الصباغ، سوي الكريات أو كبري الكريات دون وجود تجدد لهذه الخلايا، لا يتجاوز عددها الـ 3500.000 كرية حمراء/ مم³ وعلى أن يساوي أو يقل عدد الكريات الشبكية عن 100 ألف خلية/ مم³.</p> <p>. قلة الكريات البيضاء لا يتجاوز عددها الـ 3500 خلية بيضاء/ مم³ أو عدد الخلايا العدلية دون الـ 1200 / مم³. ويجب التثبت من أن قلة الكريات البيضاء مركزية المصدر بعد إستبعاد شنوذ بنيوي هامشي وفرط الطحالية.</p> <p>. قلة الصفيحات لا يتجاوز عددها 100 ألف صفيحة/ مم³ على أن يكون مصدرها المركزي مثبتا ببط قصي.</p> <p>- تكاثر خلوي متأصل عن خلل نخاعي.</p> <p>- متلازمة تكاثر خلايا النخاع العظمي.</p> <p>- إبيضاض الدم.</p>	<p>7 أيام</p> <p>3 سنوات</p> <p>15 سنة بشرط التعرض للعنصر المسبب لمدة لا تقل عن سنة واحدة</p>	<p>عمليات إنتاج ونقل وإستعمال البنزين والتولوان والزيلينيات ومواد أخرى تحتويها خاصة:</p> <p>- إنتاج وإستخراج وتقطير البنزين والتولوان والزيلينيات ومواد أخرى تحتويها،</p> <p>- إستعمال البنزين والتولوان والزيلينيات لإنتاج مشتقات منها، خاصة في:</p> <p>. عمليات الإنشاء العضوي،</p> <p>. تحضير الوقود المحتوي على البنزين والتولوان والزيلينيات،</p> <p>. تفرغ البنزين من وعاء في آخر، مباشرة المحروقات المذكورة والأعمال داخل الصهاريج،</p> <p>. الإستعمالات المختلفة للبنزين والتولوان والزيلينيات كمذيبات للراتينجات الطبيعية أو الإصطناعية،</p> <p>- إنتاج وإستعمال الملمعات والأدهان والطلاء والملاط والحبر والغراء ومواد الصيانة المحتوية على البنزين والتولوان والزيلينيات،</p>

القائمة البياتية لأهم الأعمال التي قد تسبب المرض	أجل التكفل بالعلاج	بيان المرض
<p>- صناعة ومباشرة وإستعمال محاليل المطاط الطبيعي أو الإصطناعي أو المذوبات الملمعة المحتوية على البنزين، التولوان، الزيلينيات،</p> <p>-إستعمالات أخرى للبنزين والتولوان والزيلينيات أو مواد تحتويها كعناصر إستخراج وشطف وتشريب وتكتيل أو تنظيف أو كعناصر صقل أو منق أو تنويب،</p> <p>-عمليات التجفيف لكل المواد والقطع والمستحضرات والأخلاق حيث يدخل البنزين والتولوان والزيلينيات (أومواد أخرى محتوية عليها) كعناصر إستخراج وشطف وفصل وتشريب وتكتيل وتنظيف وتركيز وصقل أو تنويب أو منق،</p> <p>-إستعمال البنزين كمجفف للكحول وغيرها من المواد السائلة والصلبة،</p> <p>- إستعمال البنزين كماسخ أو كمفاعل مخبري.</p>		

الضجيج المضر

بيان المرض	أجل التكفل بالعلاج	القائمة البيانية لأهم الأعمال التي قد تسبب المرض
نقص قياس السمع بكلا الأذنين ناتج عن إصابات فوقعية غير قابلة للعلاج. يقاس هذا النقص بعملية قياس السمع تتجز خلال فترة تمتد من ثلاثة أسابيع إلى سنة بعد الكف عن التعرض للضجيج المضر في غرفة معزولة عن الصوت وبقياس سمع معياري. يكون هذا القياس نغميا وصوتيا ويظهر بالأذن الأقل تضررا نقصا سمعيا متوسطا قدره 36 ديسيبال على الأقل، بحسب هذا المعدل بأن نقسم على 10 مجموع النقص المقيس على الذبذبات 500 و 1000 و 2000 و 4000 هرتز مضروبة بالتوالي في ضواريب 2 و 4 و 3 و 1 . لا يؤخذ تفاقم النقص بعين الاعتبار بعد إستنفاد أجل التكفل بالعلاج إلا في حالات التعرض من جديد للخطر.	سنة واحدة بعد التوقف عن التعرض للخطر (بشرط أن يكون المصاب قد تعرض للضجيج لمدة سنة تختصر إلى 30 يوما عند العمل على الدواسر والمفاعلات والمحركات الحرارية).	الأعمال المعرضة للضجيج المضر الناتج عن : - الأعمال على المعادن وذلك بالنقر والكشط والقنف ومثل ذلك تقوير وطرق وطبع ورحي وخرط وتطريق ونقش وبرشمة وتصفيح وتمطيط وترقيق ونشر بالمنشار وقرص المعادن وقطعها، - تهذيب المعادن وشحذها وصلقها وتقويرها بطريقة " قوس-الهواء"، الإستعداد - قتل وتدوير ولف الخيوط الفولاذية، - إستعمال مطارق وتقابات عاملة بالهواء المضغوط، - النقل الآلي للحاويات المعدنية، - أعمال على البلور قرب الأفران و آلات التصنيع والرحي والتفتيت وملئ القناني، - النسيج على الأنوال وآلات النسيج، - تعديل وتجريب وإستعمال الدواسر والمفاعلات والمحركات الحرارية والمجموعات المولدة للكهرباء والمجموعات الهيدرولية وتجهيزات الضغط الخفيف العاملة تحت ضغط مختلف عن الضغط الجوي وكذلك المحركات الكهربائية ذات القوة المتراوحة بين 11 كيلوات و 55 كيلوات إذا كانت تعمل بسرعة تفوق 2360 دورة في الدقيقة وكذلك المحركات ذات القوة المتراوحة بين 55 كيلوات و 220

القائمة البيانية لأهم الأعمال التي قد تسبب المرض	أجل التكفل بالعلاج	بيان المرض
<p>كيلوات إذا كانت تعمل بأكثر من 1320 دورة في الدقيقة وكذلك المحركات التي تتجاوز قوتها 220 كيلوات،</p> <p>- إستعمال أو إتلاف الذخائر أو المتفجرات،</p> <p>- إستعمال مسدسات وضع الأختام،</p> <p>- رحي وتفتيت وغريلة ونشر بالمنشار وتصنيع الأحجار والمواد المعدنية،</p> <p>- الطرق الصناعية لتجفيف المواد العضوية بالتهوئة،</p> <p>- إسقاط الأشجار وقلعها وقص أغصانها بطرق آلية،</p> <p>- إستعمال آلات تحويل الخشب في الورشات: المنشار الدوار بكل أنواعه والمناشير الشريطية والمساجيح والمكاشط والمقولبات وألات التفريز والملسقات والنقارات والنتآت وملصقات الحواشي الخشبية القائمة بوظائف تصنيع والمنقبات وألات الصقل والمسمرات،</p> <p>- إستعمال الآليات بالحضائر كالدفاعات والجرافات والشحانات والقطيسات والرفوش الآلية وعربات النقل السيارة على كل الأرضيات،</p> <p>- رحي وضخ وتصنيع المواد البلاستيكية والمطاطية،</p> <p>- العمل على آلات الطبع الدوارة في المطابع،</p> <p>- الصناعة والتكليف الآلي للورق المقوى،</p>		

القائمة البيانية لأهم الأعمال التي قد تسبب المرض	أجل التكفل بالعلاج	بيان المرض
<ul style="list-style-type: none"> - إستعمال الأجهزة الإرتجاجية في إعداد مواد من الإسمنت المسلح، - تجريب وإصلاح الآلات الصوتية في الوسط الصناعي، - أعمال القولية على الآلات الإرتجاجية والراشقة على الشبكات المرتجة، - الصهر في الفرن الصناعي بطريقة القوس الكهربائي، - العمل على أو قرب الطائرات التي تكون محركاتها بصدد الدوران في المطارات والمواني الجوية، - التعرض إلى العناصر المسموعة في أعمال لحام المواد البلاستيكية بالطرق فوق الصوتية، - وكل الأعمال المعرضة لمستوى الضجيج المعادل الذي تساوي شدته أو تتجاوز 85 ديسيبال (أ). 		

حركات ووضعيات الجسم

القائمة الحصرية للأعمال التي قد تسبب المرض	أجل التكفل بالعلاج	بيان المرض
		(أ) الكتف - ألم بسيط بالكتف (إعتلال أوتار غطاء العضلات المدورة). تصلب الكتف الموالي لآلام عنيدة وغير قابلة للبرء.
- الأعمال التي تتجزأ عادة بحركات متكررة وشاقة بالكتف.	7 أيام 90 يوما	
		(ب) المرفق إلتهاب اللقيمة إلتهاب البكيرة
- الأعمال التي تتجزأ عادة بحركات متكررة بقبض اليد أو ببسطها على مقدمة الذراع أو بحركات إلقاء وإستجماع اليد،	7 أيام	
- الأعمال المؤدية عادة إلى القيام بحركات متكررة بتقريب ومد وكب اليد والمعصم أو بحركات إلقاء وإستجماع،	7 أيام	إلتهاب الكيس المصلي: الإلتهابات الحادة بالأجربة المصلية أو إصابة إلتهابية للأنسجة الجلدية التحتية بمناطق الإرتفاق.
- الأعمال التي تؤدي عادة إلى الإتكاء المطول على الوجه الخلفي للمرفق،	7 أيام	الإلتهابات المزمنة بالأجربة المصلية.
- الأعمال التي تؤدي عادة إلى الإتكاء المطول على الوجه الخلفي للمرفق،	90 يوما	
- الأعمال التي تتضمن عادة بحركات متكررة بالمرفق من ثني ومد أو وضعيات الثني المطولة بالمرفق،	90 يوما	- متلازمة قناة العصب الزندي بالمرفق مثبتة بتخطيط كهربائية العضلات.

القائمة الحصرية للأعمال التي قد تسبب المرض	أجل التكفل بالعلاج	بيان المرض
<p>- الأعمال المتضمنة عادة القيام بحركات متكررة أو مطولة للأوتار القابضة والباسطة لليد والأصابع،</p> <p>- الأعمال المتضمنة عادة إما القيام بحركات متكررة ومطولة لمد أو ثني المعصم أو قبض اليد، وإما الإعتماد على الرسغ وإما الضغط المطول أو المتكرر على مؤخرة اليد.</p>	<p>7 أيام</p> <p>7 أيام</p> <p>30 يوما بشرط التعرض للخطر مدة لا تقل عن خمس سنوات</p> <p>30 يوما بشرط التعرض للخطر لمدة لا تقل عن خمس سنوات</p>	<p>ت) المعصم - اليد والأصابع - التهاب الأوتار</p> <p>- التهاب أعماد الأوتار</p> <p>- متلازمة القناة الرسغية مثبتة بتخطيط كهربائية العضلات.</p> <p>- متلازمة حيز " قويون "</p>
<p>- الأعمال المنجزة عادة في وضعية قرفصة مطولة،</p> <p>- الأعمال المنجزة عادة بإعتماد مطول على الركبة،</p> <p>- الأعمال المنجزة عادة بإعتماد مطول على الركبة،</p>	<p>7 أيام</p> <p>7 أيام</p> <p>90 يوما</p>	<p>ث) الركبة:</p> <p>متلازمة إنضغاط عرق الأسى بالمأبض الخارجي مثبتة بتخطيط كهربائية العضلات.</p> <p>- التهابات الكيس المصلي:</p> <p>• التهاب حاد بالأجربة المصلية أو إصابة التهابية للأنسجة الجلدية التحتية بمناطق الضغط بالركبة.</p> <p>• التهاب مزمن بالأجربة المصلية.</p>

بيان المرض	أجل التكفل بالعلاج	القائمة الحصرية للأعمال التي قد تسبب المرض
إلتهاب أوتار تحت العظلة رباعية الرأس أو الأوتار الرضفية.	7 أيام	- الأعمال المنجزة عادة عن طريق القيام بحركات متكررة بمد الركبة وثنيها مطولا.
- إلتهاب أوتار رضفة الإوزة.	7 أيام	- الأعمال المنجزة عادة عن طريق القيام بحركات متكررة بمد الركبة وثنيها مطولا.
- إصابات مزمنة بالهلال ذات طابع تنكسي مثبتة بفحوص تكملية أو أثناء التدخل العلاجي وكذلك مضاعفاتها: - التمزق أو إنقطاع الهلال.	سنتان	- الأعمال التي تستوجب القيام بجهود أو حمل أعباء في وضعية جنو أو قرفصة بصفة إعتيادية،
(ج) الكاحل والقدم		
- إلتهاب العرقوب	7 أيام	- القيام بأعمال تؤدي عادةً إلى الوقوف طويلا على أطراف الأصابع.